

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملاحق للجرية الرسمية

الثمن ٣ جنيهات

السنة
١٨٩ هـ

الصادر في يوم الأحد ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٧
الموافق (٦ مارس سنة ٢٠١٦)

العدد ٥٤
(تابع)



محتويات العدد

رقم الصفحة

٦٢٠	قرار رئيس مجلس الوزراء رقم	} مجلس الوزراء
٣	لسنة ٢٠١٦	
٦٢١	قرار رئيس مجلس الوزراء رقم	
٨	لسنة ٢٠١٦	

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٦ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١١/٨/٩؛

وعلى ما عرضه وزير الآثار ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٦ لسنة ١٩٩٩

النص الآتى :

"تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ٩٨ فداناً، ٥ قرارىط،

١٩ سهماً المعروفة بتل الرهبان الواقعة بناحية جنوب سهل الحسينية - مركز الحسينية -

محافظة الشرقية وذلك طبقاً لما هو موضح بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية

وكشف الإحداثيات المرفقة " .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٧ هـ


(الموافق ٦ مارس سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

إحداثيات موقع تل الرهبان - الحسينية - شرقية

م	الشرقيات	الشماليات
٣	٧٢.٦.٦, ٢	٩١٩.٣٤
٤	٧٢.٨٤١, ١	٩١٩٩٥٢, ٩
٥	٧٢١٤٣٥, ٤	٩١٩٨٩٧, ٢
٦	٧٢١٤٣٦, ٨	٩١٩٧٥٤, ٢
٧	٧٢١٤٣٠, ٢	٩١٩٧٥٤, ٢
٨	٧٢١٤٣١, ٧	٩١٩٥١٣, ١
٩	٧٢١١٥٨, ٧	٩١٩٤١٠, ٨
١٠	٧٢١١١٨, ٢	٩١٩٣٨٧, ٢



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٢١ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠/١١/٢٠١٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير الآثار ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة والكائنة بناحية بنى شعران (عرب العماميم)

كوم دارا الأثرية مركز منفلوط - محافظة أسيوط وذلك طبقاً لما هو موضح بالمذكرة الإيضاحية

والخريطة المساحية وكشفى الإحداثيات المرفقة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٧ هـ


(الموافق ٦ مارس سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

رود الارتفاع

الطابقة - مسرور بالوط




١ - المساحة الكلية للأرض المسجلة بمساحة ١٩ الف ٨٠٠ م^٢

٢ - المساحة
٢ ٨ ٢٥

٣ - الأرض المنقولة بمساحة الأقسام الأخرى
٤ - المساحة
٣١ ٣ ١٩



١ - مسرور بالوط
٢ - مسرور بالوط
٣ - مسرور بالوط



العتامنة (أ)

POINT	EAST	NORTH
1	602247	511550
2	602216	511579
3	602227	511596
4	602205	511625
5	602223	511639
6	602157	511704
7	602115	511711
8	602081	511623
9	602209	511570
10	602233	511557
11	602228	511537
12	602236	511510
13	602247	511499
14	602314	511536
15	602357	511493
16	602370	511500
17	602389	511472
18	602372	511460
19	602386	511356
20	602228	511282
21	602167	511251
22	602108	511227
23	601997	511311
24	601954	511383
25	601894	511461
26	601909	511488
27	601951	511478
28	601995	511610
29	601980	511637
30	602002	511691
31	602062	511688

العتامنة قبلى (ب)

POINT	EAST	NORTH
1	602475	511292
2	602517	511237
3	602486	511222
4	602424	511226

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

٢٥٥٧٥ / ٢٠١٥ - ٢٠١٦/٣/١٣ - ١٤٠٦